



تقديم مستمر نحو حياة أفضل

الوثائق الحزبية | الهيكلية للمرحلة التأسيسية
والصيغ الأولية للنظام الداخلي
أيار ٢٠٢٠

تقدم

الهيكلية للمرحلة التأسيسية
والصيغ الأولية للنظام
الداخلي للحزب

تقدم

يتكوّن الحزب من **هيئة عامة** تضمّ جميع المنتسبين للحزب.

جميع الأعضاء الحزبين يجب أن يكونوا منتسبين الى **مجموعات عمل محلية** او **مجموعات قضايا**.

عمل المجموعات لا مركزي، ويحق لها طرح مبادرات لابتهاها الحزب بتصويت للهيئة العامة الكترونياً، وبتهييل من المجلس السياسي.

للحزب **مجلس سياسي** يتكوّن في المرحلة التأسيسية من الأعضاء المؤسسين، على أن يُنتخب لاحقاً من الهيئة العامة بعد إقرار النظام الداخلي وتحديد موعد المؤتمر التأسيسي للحزب. مهمة المجلس السياسي متابعة حسن تنفيذ الأعمال اليومية للحزب ودعم نشاطات مجموعات العمل المحلية ومجموعات القضايا. يشكل المجلس السياسي من بين اعضائه **لجنة تنفيذية** لتنظيم أموره الداخلية. تخضع قرارات المجلس السياسي كافة لمصادقة **المجلس التوجيهي** قبل تنفيذها، باستثناء القرارات السريعة (التي طرح للمصادقة بعد اتخاذها) والقرارات الإدارية واللوجستية والمصروفات المتعلقة بالموازنة (تقرها الجمعية العامة).

يتكوّن **المجلس التوجيهي** من ٢٨ عضواً من الهيئة العامة ويعينوا **بالقرعة**.

خلال المرحلة التأسيسية يتكون المجلس التوجيهي من اول ٢٨ منتسبا الى الحزب، على ان تبدأ المداورة كل ستة اشهر عندما يصبح عدد أعضاء الحزب 50.

للحزب أيضاً **مجلس استشاري** تُعين الهيئة التأسيسية أعضائه في المرحلة الأولى، ومن ثم المجلس السياسي المنتخب لمدة ولايته بعد المؤتمر التأسيسي.

المجلس الإستشاري
ADVISORY BOARD

المجلس
السياسي
POLITICAL
COUNCIL

الفريق
التنفيذي
EXECUTIVE
TEAM

المجلس
التوجيهي
STEERING BOARD

الهيئة العامة
GENERAL ASSEMBLY

المجموعات
الجغرافية
LOCAL AND
REGIONAL GROUPS

مجموعات القضايا
THEMATIC
GROUPS

الهيئة العامة شروط العضوية

تضم الهيئة العامة جميع الأعضاء الأفراد الذين تتوافر فيهم الشروط الآتية:

- أن يكون مواطناً لبنانياً مقيماً على الأراضي اللبنانية أو في الخارج غير محكوم عليه بجناية شائنة.
- قد أتم ١٦ سنة من العمر.
- الالتزام بالمبادئ الديمقراطية والعلمانية لحزب "تقدم".
- أن يُوصي عضوان في المجموعة على الأقل، بدخول المنتسب(ة) الجديد، على أن تُصوّت المجموعة على قبول العضوية حسب قوانينها الداخلية، وبعد التأسيس لا تقبل عضوية أعضاء جدد إلا بعد فترة تجريبية من ثلاثة أشهر بعدها تتولى المجموعات التصويت على قبول العضوية. ثم يبلغ ضمن لوائح العضوية إلى المجلس السياسي.
- أن لا يكون منتسباً إلى أي حزب سياسي. استثنائياً، وخلال الفترة التأسيسية، من الممكن أن يكون العضو منتسباً إلى مجموعات وتنظيمات سياسية محلية أو طلابية. لكن بعد المؤتمر التأسيسي، لا يحق لأي عضو أن يكون منتسباً أو مسؤولاً أو ممثلاً لأي مجموعة أو تنظيم سياسي آخر.
- أن يُسدد المنتسب(ة) اشتراكاً شهرياً بما يتوافق مع مدخول(ة) الشهري. يُحدد المجلس السياسي الاشتراكات وتُصوت عليها الجمعية العامة.
- من الممكن ضم مجموعة بأسرها إلى الإطار الحزبي التنظيمي عبر اقتراح يقدمه المجلس السياسي ويوافق عليه الهيئة العامة. لا يمكن ضم مجموعة مكتملة ومنح أعضائها حق الاقتراع في انتخابات المجلس السياسي إلا بعد مضي ستة أشهر على انضمام المجموعة وأعضائها.

الهيئة العامة

الصلاحيات والمهام الأعضاء

- المشاركة عبر التصويت الإلكتروني في استفتاءات داخلية للحزب حول مقترحات ومبادرات سياسية محالة من المجموعات أو المجلس السياسي.
- التصويت على تعديل أنظمة الحزب الأساسية والداخلية والميزانيات.
- انتخاب أعضاء المجلس السياسي بالاقتراع السري
- حلّ الحزب.
- الاستفادة من البرامج والتقديمات وسبل الدعم الداخلي والتضامني، والتواصل مع كافة أعضاء الحزب ونشر برنامجه وتعميم مواقفه.

قواعد العضوية في المجموعات

ممارسة العمل السياسي

- يتولى منسقو المجموعة تقويم أداء مقدمي طلب الانتساب الى الحزب، واقتراح تصويت المجموعة على قبول عضويته.
- بعد ٣ شهور على انضمام العضو، بإمكانه الترشح لموقع منسق المجموعة ومراكز أخرى ضمن الحزب. بعد سنتين على تأسيس الحزب، تُحدد هذه الفترة بسنة واحدة.
- تُسلم المجموعة المجلس السياسي قائمة الأعضاء الجدد المُحدثة كل ٣ شهور مع اشتراكهم في الحزب.

الهيئة العامة

الاجتماعات والنداب

- الهيئة العامة دائمة الانعقاد وعلى جهوزية للتصويت على أي مقترحات تقدم من المجلس السياسي أو من المجموعات أو من 20 % من الأعضاء المنتسبين بالتنسيق مع المجلس السياسي، شرط ان يقدم الاقتراح قبل 96 ساعة من موعد التصويت حيث يُسمح بفترة نقاش ومراجعات واقتراحات بديلة حتى 24 ساعة قبل موعد التصويت.
- تعقد الهيئة العامة مؤتمرها العادي سنويا" في تشرين الاول لمناقشة نشاط الحزب واستراتيجيته وميزانيته.
- كما لها أن تعقد اجتماعاً إستثنائياً بناء على دعوة المجلس السياسي أو بناء على طلب خطي/إلكتروني من أعضاء يمثلون على الأقل 20 % من الأعضاء المنتسبين.
- يعتمد التصويت الإلكتروني للاستفتاءات الداخلية ولا نصاب للهيئة العامة. يجب أن تعرض المقترحات للتصويت قبل 96 ساعة من موعد التصويت حيث يسمح بفترة نقاش ومراجعات واقتراحات بديلة الى حد 24 ساعة من بدء التصويت.
- يتم اعتماد المقترح الذي ينال أكثرية من اجمالي الاصوات شرط أن لا يقل عن 20% من أعضاء الحزب، وإذا لم ينل أي مقترح هذه الاكثية يتم التصويت لدورة ثانية بين المقترحين الذين حصلوا على اعلى نسبة أصوات فقط. والذي يحصل في الجولة الثانية النسبة الأكبر شرط ان لا يقل عن 20% من أعضاء الحزب. وإذا تعادلت الأصوات، يُعاد التصويت بعد 24 ساعة.
- تعديل النظامين الأساسيين والداخلي أو حل الحزب خلال جلسة عامة او استثنائية بموافقة ثلثي أعضاء الهيئة العامة مع الاقتراح على الاقل .

المجموعات



- المجموعة مكون أساسي في التنظيم، وهي مصدر المبادرات والعمل الحزبي.
- لدى المجموعة، ضمن المبادئ والقيم للحزب، حرية تنظيم اجتماعات ونشاطات، وتبني مواقف حتى لو تعارضت مع مواقف المجلس السياسي والهيئة العامة. وللمجموعات كما الافراد حق رفض قرارات المجلس السياسي والهيئة العامة، لكن لا يحق لها العمل بعكس تلك القرارات من خارج الحزب.
- يحق لكل عضو الانتماء الى مجموعتين جغرافيتين فقط (مكان السكن، ومكان حق الاقتراع)، كما يحق لكل عضو ان ينضم الى مجموعتي قضايا فقط. يحق له حضور اجتماعات كل المجموعات التي يريد (تريد) لكن لن يكون له حق التصويت سوى في المجموعات التي هو عضو فيها ويلتزم بشروطها.
- لا يحق لأي عضو أن يكون منسقاً سوى في مجموعة واحدة فقط.
- كما لا يحق لأي عضو في المجلس السياسي ان يكون منسقاً في أي مجموعة أو أن يقترح فيها.
- تتكون المجموعة من ثلاثة أعضاء على الأقل، على أن لا يتجاوز عدد المشاركين فيها ٣٠ عضواً في مرحلة التأسيسي. بعد المؤتمر التأسيسي تتكون المجموعات على الأقل من خمسة اشخاص ولا سقف للعضوية في المجموعات الجغرافية. المجلس التوجيهي يوافق على تشكيل أي مجموعة، في حال رفض المجلس التوجيهي، يحق لمقدمي

- الطلب طرح تشكيل المجموعة مباشرة من الهيئة العامة شرط حصولهم على توافيق لا تقل عن 20% من اعضاء الحزب.
- لكل مجموعة على الأقل منسقين من ضمنهم امين صندوق. يتوليان مهامهم على صعيد المجموعة خاصة المالية، وجدول الاعمال، ولوائح العضوية، والتواصل مع باقي المجموعات والهيئات في الحزب. كل مجموعة لها حرية وضع آليات ومدة ولاية المنسقين شرط أن لا تستمر أكثر من سنة مع حق التمديد لمرة واحدة فقط.
- في حال تقلص عدد أعضاء المجموعة دون الخمسة تعطى فرصة ثلاثة اشهر لزيادة العدد او تعتبر منحلة عند انقضاء المهلة. في مرحلة التأسيس اذا تقلص العدد الى اقل من ثلاثة تعتبر المجموعة منحلة.

الصلحيات والمهام

- تطوير عمل الحزب وريادته في منطقة جغرافية أو حول قضية
- نشر مبادئ الحزب والعمل لحسن تنفيذ كافة قرارات هيئته العامة او المجلس السياسي
- العمل على الاستقطاب إلى الحزب، وتأكيد التزام الأعضاء بمبادئ وقيم الحزب ونشاطاته
- تطوير مقترحات سياسية ومطلبية لصالح الحزب على المستوى الوطني والمطلي او العالمي.
- بناء قواعد شعبية مؤيدة للحزب ضمن الاطار الجغرافي او حول القضايا التي تعمل عليها المجموعة. الانخراط في المبادرات المحلية والعمل بشفافية مع الناشطين من خارج الحزب.
- التشبيك مع المنظمات والهيئات المحلية أو القطاعية.
- تنظيم التجمعات والمناقشات والنشاطات وتنفيذ القرارات الحزبية بالتنسيق مع المجلس السياسي.
- تحديد منسقين اثنين على الأقل يكون احدهما مسؤولا ماليا لكامل مدة الولاية

المجلس السياسي



العضوية والتأليف

- يتألف المجلس السياسي التأسيسي من المؤسسين، وبعد اجراء المؤتمر التأسيسي يحدد عدد أعضاء المجلس السياسي بـ 9 أعضاء من الحزب منتخبين مباشرة من الهيئة العامة
- يتم انتخاب المجلس السياسي من الهيئة العامة بالاقتراع السري لولاية مدتها 2 سنتين قابلة للتجديد مرة واحدة.
- الانتخاب يكون على صعيد لوائح مكتملة ومقفلة على مرحلتين. أول مرحلة تتنافس فيها كل اللوائح التي قدمت ترشيحها وتنطبق عليها شروط الترشيح، والمرحلة الثانية يحصر التنافس ما بين اللائحتين التي حصلت على اعلى عدد أصوات، وتفوز من تحصل على أكبر عدد من الأصوات.
- المجلس السياسي يجب ان يتكون على الأقل من ثلث من النساء او الرجال.
- لا نصاب لجلسة الانتخاب، ولا حد ادنى لفوز أي لائحة ما دام حصلت على أكثر بصوت من المنافس النهائي في المرحلة الثانية. في حال التعادل يعاد التصويت مرة واحدة بعد 48 ساعة، في حال استمرار التعادل تفوز اللائحة بالقرعة.
- رئاسة المجلس السياسي هي مداورة شهرية بين الأعضاء، والرئاسة مكلفة بوضع جدول الاعمال.
- يحدد أعضاء المجلس السياسي من بينهم عضو للادارة المالية لكامل مدة الولاية، وعضو للمحاضر والتوثيق، وعضو للتواصل والتنسيق مع

المجلس التوجيهي، وخمسة أعضاء مكلفين بالتنسيق مع مجموعات الجغرافية والقضايا، عضو مسؤول عن الاعلام.

- يحق للمجلس السياسي تشكيل لجان عمل لمهام معينة يترأسها وينسق اعمالها عضو او اكثر من المجلس السياسي ويمكن أن يُشارك فيها أعضاء من اللجنة الاستشارية او أعضاء من الهيئة العامة من الحزب.
- يحق لثلث أعضاء الحزب فرض تصويت على طرح الثقة بالمجلس السياسي او باعضائها على ان لا يكون ذلك قبل سنة من انتخاب المجلس. كما يجب أن يُنفذ التصويت على طرح الثقة خلال مدة أسبوعين من لحظة اعلان وتأكيد توقيع ثلث أعضاء الحزب على طرح سحب الثقة. وعند سحب الثقة بأصوات نصف زائد واحد من اجمالي اعضاء الحزب، يُنتخب مجلس سياسي جديد لتتسلم المسؤولية في ما تبقى من ولاية المجلس. اما في حال سحب الثقة عن العضو. يعود للمجلس السياسي قرار تنظيم انتخابات لملء الفراغ او عدمه.
- في حال استقالة او خروج أي من أعضاء المجلس السياسي، يعود للمجلس السياسي قرار تنظيم انتخابات لملء الفراغ أو عدمه.
- في حال استقالة اكثر من ثلث الأعضاء من المجلس السياسي يسقط المجلس السياسي كاملاً. تحدد انتخابات خلال شهر كحد اقصى لانتخاب مجلس سياسي جديد.

الاجتماعات والندوات

- يجتمع المجلس السياسي مرة واحدة على الأقل في الأسبوع، ويجوز لعضوين على الأقل الدعوة إلى اجتماع إضافي وفق الحاجة.
- يُشترط لاكمال نصاب الاجتماعات حضور ثلثي الأعضاء ولا يحق للأعضاء توكيل عضو آخر بتمثيلهم او التصويت عنهم.
- يضع المنسق أجندة الاجتماعات الدورية. كما يحق لأي عضوين إضافة بند على جدول الاعمال في أي اجتماع اسبوعي.
- تُتخذ القرارات بأكثرية أصوات الأعضاء المجلس من دون صوت المنسق. وعند تعادل الأصوات، يكون صوت المنسق العام مرجحاً. ويمكن اعتماد التصويت الإلكتروني عند الحاجة.
- يخسر العضو حقه في التصويت بعد التثيب لثلاث مرات متتالية عن الاجتماعات. يستعيد هذا العضو حقه في التصويت بعد حضور اجتماعين متتاليين.

الصلاحيات والمهام

- بلورة الاستراتيجيات وخطط العمل والتنفيذ بالتنسيق مع المجموعات، وموافقة المجلس التوجيهي.
- وضع مشروع موازنة الحركة وحسابها القطعي وعرضهما على الهيئة العامة لأقرارها.
- وضع ظروفات التصويت المقدمة للهيئة العامة من قبل مجموعات العمل على جدول اعمال الهيئة العامة.
- استخدام الأجراء والتعاقد مع المستشارين.
- اقتراح أسماء لضمهم الى هيئة الاستشاريين، وتعينهم بعد موافقة المجلس التوجيهي.
- تمثيل الحزب وتنظيم العلاقات الرسمية الخارجية والتواصل والتمثيل الإعلامي.
- اقتراح وثائق سياسية، وبيانات، ومواقف من قضايا لمواكبة التطورات السياسية.
- أخذ القرارات السريعة والتي تعرف على انها قرارات واجب اتخاذها في أقل من 24 ساعة، على أن يُصوت عليها المجلس التوجيهي بصفول رجعي. في حال رفض المجلس التوجيهي أي قرار سريع، على المجلس السياسي تصحيح الموقف والتراجع عن تنفيذ القرار.

المجلس التوجيهي



العضوية والتأليف

- يتكون المجلس التوجيهي من أول 28 عضواً ينضمون بعد تشكيل المجلس السياسي التأسيسي، وعند وصول عدد الأعضاء في الحزب الى 50 ينحل تلقائياً بعد اختيار 28 عضواً من بين أعضاء الحزب من غير المجلس السياسي التأسيسي بالقرعة، على أن تكون ولاية 14 منهم لمدة ثلاثة أشهر، و 14 آخرين لمدة ستة أشهر، مع الحفاظ على التوازن الجندري.
- يُقدم أعضاء الهيئة العامة ترشيحهم الى المجلس التوجيهي الذي ينتخب المجلس الجديد بالقرعة من بين المرشحين.
- ولاية عضو(ة) المجلس التوجيهي هي 6 أشهر قابلة للتجديد مرة واحدة. ويُستثنى من ذلك 14 عضواً من أول مجلس توجيهي بعد المؤتمر التأسيسي، على أن تُحدد ولايتهم بثلاثة اشهر استثنائياً.
- لا يمكن ان يتكون المجلس سوى مناصفة ما بين الرجال والنساء

الاجتماعات والاصحاب

- المجلس التوجيهي يُصوت على قرارات المجلس السياسي جميعها، باستثناء القرارات الإدارية واللوجستية والمتعلقة بالموازنة عبر منصات الكترونية او عبر صفحة اجتماعات خاصة.
- تصويت المجلس التوجيهي يكون ثنائياً أي (بنعم أو لا رفض او قبول) وذلك بأكثرية بسيطة من كامل المجلس التوجيهي. لا يحق للمجلس التوجيهي تأخير التصويت على قرارات المجلس السياسي لأكثر من 48

ساعة، ويعتبر المجلس التوجيهي دائم الانعقاد وبالتالي النصاب دائماً قائم.

- يعتبر المجلس التوجيهي موافقاً على أي قرار في حال وافقت أكثرية المشاركين في التصويت شرط أن لا تقل نسبة المشاركين عن 50% من عضوية المجلس التوجيهي كاملة، وألا يعاد التصويت بعد 24 ساعة.
- من مسؤولية المجلس السياسي وضع المعطيات والمعلومات وتقديم أي مستندات الى المجلس التوجيهي قبل التصويت بـ 24 ساعة من موعد بدء التصويت.

الصلاحيات والمهام

- التصديق على قرارات المجلس السياسي العادية والاستثنائية قبل تنفيذها وتعميمها للحزب، باستثناء القرارات السريعة والقرارات الإدارية واللوجستية والمتعلقة بالموازنة.
- الموافقة على مقترحات عضوية المجلس الاستشاري بأكثرية بسيطة شرط أن لا يقل مجموع الاصوات المدلى بها عن 50% من عضوية المجلس التوجيهي كاملة وألا يعاد التصويت بعد 24 ساعة.
- تشكيل لجنة قانونية من 9 أشخاص بالقرعة من بين أعضاء المجلس التوجيهي للبحث في كافة قرارات فصل الأعضاء من الحزب بعد احالتها من المجموعات، وأيضاً لفض النزاعات.
- التصويت على إلغاء عضوية أعضاء الحزب المخالفين بناء على الطلب مقدم من المجموعات عبر المجلس السياسي

اللجنة القانونية

- في حال ارتكاب أي عضو حزبي مخالفة للقواعد والمبادئ الأساسية للحزب، بإمكان المجموعة التي ينتمي إليها التصويت على طرده من الحزب بأكثرية ثلثي الاعضاء، او تحويله الى المجلس التوجيهي بأكثرية بسيطة من الاعضاء لأخذ القرار الذي يراه المجلس مناسباً.
- يحق للعضو استئناف القرار المتخذ بحقه من المجموعة بعد ستة أشهر مع المجموعة أو عبر التقدم بطلب مباشر الى المجلس التوجيهي عبر المجلس السياسي. قرار المجلس التوجيهي الجديد لا تستأنف في حال رفض المجلس بأكثرية ثلثي الأعضاء على الأقل.

المجلس الاستشاري



العضوية والتأليف

- يتألف المجلس الاستشاري كحد أقصى من 30 عضواً من غير المنتسبين الى الحزب، يقترحهم المجلس السياسي، ويوافق المجلس التوجيهي على عضويتهم.
- عضوية المجلس الاستشاري تجدد عند انتخاب مجلس سياسي جديد.
- للمجلس السياسي وحده حق ترشيح أعضاء المجلس الاستشاري او اقتراح اقالة احد أعضاء المجلس. يتم تثبيت العضوية او الإقالة في المجلس الاستشاري بعد موافقة المجلس التوجيهي.

الاجتماعات والנصاب

- يلتئم المجلس بناء على دعوة المجلس السياسي.
- يشرف المجلس السياسي على ادارة جدول أعمال وعمل المجلس الاستشاري حسب حاجات الحزب.
- لا يصوت المجلس الاستشاري ولا نصاب لاجتماعاته، بل يقدم اقتراحات وتوجيهات عامة بصفة استشارية للهيئات الحزبية من مجموعات او مجالس

الصلاحيات والمهام

- يحق للمجلس السياسي الطلب من أعضاء المجلس الاستشاري المشاركة في عمل المجموعات لتقديم المشورة والدعم، بناء على طلب الأخيرة. المشاركة عند الحاجة في اجتماعات مجموعات العمل من دون حق التصويت.
- لا يحق لأعضاء المجلس الاستشاري النطق باسم الحزب أو تمثيله.
- تشكيل لجان مختصة لتقديم دراسة أو وثيقة تتعلق بقضية معينة ليتم مشاركتها مع المجلس السياسي الذي له وحده حق التصويت على مشاركة الدراسة مع أعضاء الحزب أو عدد من المجموعات. لا تعتبر الدراسات ملزمة للمجلس السياسي أو للحزب.
- دراسة أي مقترحات أو طلبات محالة من المجلس السياسي.

تقدم- TAQADDOM



@TAQADDOM1



TAQADDOMLB



TAQADDOMLB